

وقدرتها في الميدان النووي^(١٥) ، عقب ما ذكر عن قيام ذلك البلد بتفجير جهاز نووي في ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ، وأختال أن تكون جنوب افريقيا قد أصبحت حائزة بالفعل لأسلحة نووية ،

واذ تحيط علمًا بتقرير لجنة مجلس الأمن المشأة بوجوب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة السبيل والوسائل الكفيلة بجعل المطر اللازم على ارسال الأسلحة إلى جنوب افريقيا أكثر فعالية^(١٦) و بتقرير الأمين العام بشأن تنفيذ قرار المجلس ٤٧٣ (١٩٨٠)^(١٧) ،

وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٨٠^(١٨) فضلاً عن تقريره المؤرخ في ٣ أيلول / سبتمبر ١٩٨١^(١٩) ، الذي أعده عملاً بقرار الجمعية العامة ١٤٦/٣٥ ألف بشأن « القدرة النووية لجنوب افريقيا » ،

واذ تلاحظ مع القلق أن جنوب افريقيا ترفض باستمرار أن تعقد مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية اتفاقاً بشأن ضمانات كافية و شاملة بهدف منع تحويل المواد النووية من الاستخدامات السلمية إلى انتاج الأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة المتفجرة النووية ،

واذ يساورها شديد القلق لأن جنوب افريقيا قد استمرت ، منتهكة بصورة سافرة مبادئ القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة ، في شن هجماتها العسكرية على الدول المستقلة في الجنوب الافريقي ، ولا سيما أنغولا ، وأنها قد زادت من أعمال التحريض التي تقوم بها بهدف زعزعة الاستقرار في تلك الدول ،

واذ يساورها قلق محائل من أن حصول النظام العنصري في جنوب افريقيا ، بنظامه البغيض القائم على الفصل العنصري وسجهة المليء بأعمال العنف والعدوان ، على المعدات العسكرية وعلى قدرة لصناعة الأسلحة النووية يشكل خطراً جسياً على السلم والأمن الدوليين ،

واذ تشير إلى قرارها المتخذ في الدورة الاستثنائية العاشرة المكرسة لمنع السلاح بأن يتخذ مجلس الأمن خطوات فعالة مناسبة ترمي إلى الحيلولة دون احبطان قرار منظمة الوحدة الافريقية جعل افريقيا منطقة لا نووية^(٢٠) ،

واذ تعرب عن سخطها لأن بعض البلدان الغربية تحبط باستمرار ، عن طريق اللجوء بسرعة إلى استخدام حق النقض ، أية محاولة تجري في الأمم المتحدة لمعالجة مسألة جنوب افريقيا ،

١ - تشجب التعزيز الضخم للجهاز العسكري لجنوب افريقيا ، بما في ذلك اكتسابها بطريقة محمومة قدرة على انتاج أسلحة نووية ، لأغراض قمعية وعدوانية وكأداة للابتزاز؛

(١٥) Corr.1 A/35/402 .

(١٦) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملحوظ موز / يوليه وأيلول / سبتمبر ١٩٨٠ ، الوثيقة S/14179 .

(١٧) المرجع نفسه ، الوثيقة S/14167 .

(١٨) A/36/430 .

(١٩) القرار ١٠٥ - ٢/١٠ ، الفقرة ٦٣ (ج) .

٩ - تتحث جميع أعضاء لجنة نزع السلاح ، لاسيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ، على التعاون مع اللجنة في الوفاء بوليتها :

١٠ - تطلب إلى لجنة نزع السلاح أن تقدم تقريراً عن التقدم المحرز إلى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح وفي دورتها السابعة والثلاثين :

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين بنداً يتعلق بتنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٩١

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

٨٦/٣٦ - تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

ألف

القدرة النووية لجنوب افريقيا

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى قرارها ٧٦/٣٤ باه المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٦/٣٥ باه المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ،

واذ تضع في اعتبارها الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية^(٢١) الذي اعتمدته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الأولى المنعقدة في القاهرة في الفترة من ١٧ إلى ٢١ نوؤز / يوليه ١٩٦٤ ،

واذ تشير إلى أنها قد أدانت بشدة في قرارها ٦٣/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ أية محاولة تقوم بها جنوب افريقيا لادخال أسلحة نووية إلى قارة افريقيا بأية طريقة ، وطالبت فيه بأن تمنع جنوب افريقيا فوراً عن اجراء أي تفجير نووي في قارة افريقيا أو في أي مكان آخر ،

واذ يشير جزعاً مضمون البرنامج العسكري والتوري لجنوب افريقيا وتزايد تطوره ،

واذ يشير جزعاً أيضاً أن البرنامج النووي لجنوب افريقيا قد مكثها من اكتساب قدرة على صنع أسلحة نووية ، يعززها الدعم والتعاون المستمران المقدمان إليها من بلدان غربية معينة ومن اسرائيل ،

واذ تلاحظ مع بالغ القلق أن قدرة جنوب افريقيا على انتاج الأسلحة النووية قد ثبتت ، في مجلة أمور ، من مضمون برنامجها النووي وكذلك من تقرير الأمين العام عن خطة جنوب افريقيا

(٢١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، الملفات ، البند ١٠٥ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/5975 .

وإذ تشير أيضاً إلى أنها قد أدانت بشدة ، في قرارها ٦٣/٢٣ ، أي محاولة تقوم بها جنوب إفريقيا لدخول أي أسلحة نووية إلى قارة إفريقيا بأي طريقة كانت ، وطالبت فيه بأن تمنع جنوب إفريقيا فوراً عن اجراء أي تفجير نووي في قارة إفريقيا أو في أي مكان آخر ،

وإذ تؤكد من جديد أن البرنامج النووي لنظام جنوب إفريقيا العنصري يشكل خطراً جسماً جداً على السلم والأمن الدوليين ويعرض ، للخطر بوجه خاص ، أمن الدول الأفريقية ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن جنوب إفريقيا قد دأبت على رفض عقد اتفاقيات ضمانات كافية وشاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بهدف منع تحويل المواد النووية من الاستخدامات السلمية إلى صنع الأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة المتفجرة النووية ،

وإذ تحيط علماً بتقرير لجنة مجلس الأمن المشأة بموجب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب إفريقيا والتعلق بالسبيل والوسائل الكفيلة بجعل الحظر اللازم على توريد الأسلحة إلى جنوب إفريقيا أكثر فعالية^(١٦) ، ولاسيما توصيتها بشأن وقف جميع أشكال التعاون النووي مع جنوب إفريقيا ، وكذلك تقرير المؤتمر الدولي المعنى بفرض جزاءات على جنوب إفريقيا المعقود في باريس في الفترة من ٢٠ إلى ٢٧ أيار/مايو ١٩٨١^(٢٠) ،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء امكانية أن تكون جنوب إفريقيا قد حصلت على أسلحة نووية ،

واقتناعاً منها بأن حصول جنوب إفريقيا على هذه الأسلحة يعرض للخطر تنفيذ الإعلان الخاص يجعل إفريقيا منطقة لا نووية وكذلك صيانة السلم والأمن الدوليين ،

وإذ تعرب عن سخطها لاستمرار بلدان غربية معينة وإسرائيل في التعاون مع جنوب إفريقيا في الميدان النووي ، على الرغم مما يشكله البرنامج النووي لجنوب إفريقيا من خطراً انتشار الأسلحة النووية ،

وإذ تشير إلى مقرراتها المتخذة في الدورة الاستثنائية العاشرة المكرسة لمنع السلاح والقاضي بأن يتخد مجلس الأمن خطوات فعالة مناسبة للحيلولة دون احتباط قرار منظمة الوحدة الأفريقية جعل إفريقيا منطقة لا نووية^(١٩) ،

١ - تكرر مرة أخرى تأكيد طلبها إلى جميع الدول اعتبار قارة إفريقيا ، بما في ذلك دول البر الأفريقي ومدغشقر والجزر الأخرى المحبيطة بـإفريقيا ، منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترام صفتها تلك ؛

٢ - تؤكد من جديد أن البرنامج النووي لنظام جنوب إفريقيا العنصري يشكل خطراً جسماً جداً على السلم والأمن الدوليين ، ويعرض ، بوجه خاص ، أمن الدول الأفريقية للخطر ، ويزيد من خطراً انتشار الأسلحة النووية ؛

٢ - تؤكد من جديد أن خطط النظام العنصري وقدرته في الميدان النووي تشكل خطراً جسماً جداً على السلم والأمن الدوليين ، وتعرض ، بوجه خاص ، أمن الدول الأفريقية للخطر وتزيد خطراً انتشار الأسلحة النووية ؛

٣ - ترجو من مجلس الأمن أن يضاعف الجهد التي يبذلها لخوض جميع أشكال التعاون مع النظام العنصري في جنوب إفريقيا في الميدان النووي ، وأن يقوم ، بوجه خاص ، باتخاذ تدابير من أجل اتخاذها بفعالية ضد ذلك النظام ، لنعه من تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر بحيازته للأسلحة النووية ؛

٤ - تطلب إلى جميع الدول والشركات والمؤسسات والأفراد أن ينهوا فوراً كل تعاون عسكري ونووي بينهم وبين النظام العنصري ، بما في ذلك تزويده بالمواد ذات الصلة مثل الحاسوبات الإلكترونية والمعدات الإلكترونية والتكنولوجيا المماثلة ؛

٥ - تطالب بأن تعرّض جنوب إفريقيا كل ما لديها من منشآت نووية للتقصي من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يواصل عن كثب متابعة تطور جنوب إفريقيا في الميدان النووي ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً بهذا الشأن ؛

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين البند المعون « تنفيذ الإعلان الخاص يجعل إفريقيا منطقة لا نووية » .

المجلس العامة ٩١

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

باء

تنفيذ الإعلان

ان الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها الإعلان الخاص يجعل إفريقيا منطقة لا نووية^(١٤) الذي اعتمدته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الأولى المعودة في القاهرة في الفترة من ١٧ إلى ٢١ توز/ يوليه ١٩٦٤ ،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٦٥٢ (١٦ - ١٦) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ ، و ٨١/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٣/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٦/٣٤ ألف المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٦/٣٥ باه المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، التي طلبت فيها إلى جميع الدول اعتبار قارة إفريقيا ، بما في ذلك دول البر الأفريقي ومدغشقر والجزر الأخرى المحبيطة بـإفريقيا ، منطقة خالية من الأسلحة النووية ، واحترام صفتها تلك ،

النزع السلاح التي ستعقد في الفترة من ٧ حزيران/يونيه إلى ٩ تموز/يوليه ١٩٨٢ :

٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين البند المعنون «إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط».

الجلسة العامة ٩١

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

س

ان الجمعية العامة ،
اذ تشير إلى قراراتها
لنووية في الشرق الأوسط

واذ تشير أيضاً إلى التوصيات الداعية إلى انشاء هذه المنظمة في الشرق الأوسط تشيأً مع الفقرات ٦٠ إلى ٦٣ وبوجه خاص الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية للدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٢١)، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ،

واذ تشير كذلك إلى قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) المؤرخ في ١٩ حزيران / يونيو ١٩٨١ ،

وأذ تأخذ في اعتبارها القرار الذي اعتمد مجلس إدارة الوكالة
الدولية للطاقة الذرية^(٢٢) في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨١ ، والقرار
GC(XXV)/RES/381 الذي اعتمد المؤتمر العام للوكالة في
١٩٨١ ،

واذ تشير كذلك إلى تقرير الأمين العام فيما يتعلق بالتسليح النووي الاسرائيلي^(٢٣)،

واذ تدرك أن انسجام جميع الأطراف في المنطقة إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٤) سيؤدي إلى سرعة انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن مستقبل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في المنطقة غداً معرضاً للخطر الشديد نتيجة للهجوم الذي قامت به إسرائيل ، التي هي ليست طرفاً في هذه المعاهدة على المشات النووية للعراق ، الذي هو طرف في تلك المعاهدة .

١ - تعتبر أن الهجوم العسكري الإسرائيلي على المنشآت النووية العراقية يلحق آثاراً ضارة باحتمالات إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط :

(٢١) الفاردا - ٨٧/٢

انظر : GC(XXV)/643 (٢٢)

A/36/431 (22)

Digitized by srujanika@gmail.com

- تدين أي شكل من أشكال التعاون النووي من جانب أي دولة أو شركة أو مؤسسة أو أي فرد مع نظام جنوب إفريقيا العنصري لأن هذا التعاون يحيط، في جملة أمور، هدف الإعلان الخاص بجعل إفريقيا منطقة لا نووية الذي اعتمدته منظمة الوحدة الأفريقية لبقاء إفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية :

٤ - تطلب إلى هذه الدول والشركات والمؤسسات والأفراد ،
بناءً على ذلك ، أن ينهوا فوراً هذا التعاون العسكري والنوعي
بينهم وبين نظام جنوب إفريقيا العنصري ، بما في ذلك تزويده
بالمواد ذات الصلة مثل الحاسوبات الإلكترونية والمعدات الإلكترونية
والเทคโนโลยيا المائنة :

٥ - ترجو من مجلس الأمن أن يقوم ، وفقاً للتوصية لجنته
المنشأة بوجوب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب إفريقيا ،
بحظر جميع أشكال التعاون مع نظام جنوب إفريقيا العنصري في
الميدان النموي :

٦ - تطالب بأن تخضع جنوب إفريقيا كل ما لديها من منشآت نووية للتفتيش من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية :

٧ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى منظمة الوحدة الأفريقية كل مساعدة لازمة في سبيل تنفيذ اعلانها الرسمي الخاص يجعل افريقيا منطقة لا ثوبية :

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين البند المعنون «تنفيذ الإعلان الخاص بجعل فرقينا منطقة لا نووية».

الملسبة العامة ٩١

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

٨٧/٣٦ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

ألف

ان الجمعية العامة ،

اًذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٧٤ (٥ - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧١/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٢/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٤/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٧/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٧/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط ،

١- ترجو من الأمين العام أن يحيي قرار الجمعية العامة
١٤٧/٣٥ إلى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة